

179738 - طهرت ثم نزل منها دم تظنه حيضاً فتركت الصلاة ثم تبين لها خلافه فماذا يلزمها؟

السؤال

أنا امرأة بعد انتهاء دورتي الشهرية بخمسة أيام قمت بعمل شاق بعده عانيت من نزول دم مع بعض الالم ، وكنت أصلي وأقوم بجميع الواجبات علي ، واستمر نزول الدم إلى أن اتممت خمسة عشر يوم من انتهاء الدورة ، أصبح الدم ينزل علي بشكل أكبر مع ألم خفيف بشبه ألم الدورة استمر لمدة خمسة أيام ، تركت الصلاة خلالها ، ظناً مني أنها العادة الشهرية بعدها في موعد دورتي جاءتني الدورة بشكلها الطبيعي .

فماذا أفعل في الأيام التي تركت فيها الصلاة ظناً مني أنها دورتي الشهرية هل أقضيها ؟

الإجابة المفصلة

نزول الدم بعد الطهر بسبب أعمال شاقة أو حركة مستمرة لا يعتبر حيضاً، بل هو دم فساد وعله .

وعليه: فتفعلي ما تفعله الطاهرات من صلاة وصوم ولا يجوز ترك الصلاة بسببه.

عن عائشة رضي الله عنها قالت: جَاءَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ أَبِي حُبَيْشٍ إِلَى

النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ

إِنِّي امْرَأَةٌ أُسْتَحَاضُ فَلَا أَطْهَرُ أَفَادَعُ الصَّلَاةَ ؟ فَقَالَ

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (لَا إِنَّمَا ذَلِكَ عِرْقٌ

وَلَيْسَ بِحَيْضٍ ..) رواه البخاري (228) ومسلم (333) .

قال الشيخ محمد المختار

الشنقيطي حفظه الله في قوله صلى الله عليه وسلم : (إنما ذلك عرق) : " فيه دليل على

أن نزييف الفرج بالاستحاضة لا يأخذ حكم دم الحيض ، وهذا بإجماع العلماء- رحمهم

الله-انتهى من شرح "سنن الترمذي" .

وسئل علماء "اللجنة الدائمة"

(5/388): " عندما تجيني العادة الشهرية تكون مرة تسعة أيام ومرة عشرة أيام ، وعندما

أطهر منها وأقوم بعمل المنزل تعاودني مرة أخرى على فترات متقطعة، وإنني حيرانة منها،

فأرشدوني كم مدة العادة الشهرية، وهل إذا عاودتني العادة بعد المدة المقررة لها

شرعا ، يجوز لي صوم وصلاة وطلوع إلى الحرم للعمرة ؟

فأجابوا : مدة الحيض بالنسبة

لك هي المدة التي جرت عادتك أن يأتيك فيها الحيض، وهي عشرة أيام أو تسعة، فإذا انقطع الدم بعد تسعة أو عشرة، فاغتسلي وصلي وصومي وطوفي بالكعبة، في حج أو عمرة أو تطوعا، ويحل لزوجك الاتصال بك، وما عاودك من الدم بعد مدة العادة من أجل مزاولة عمل أو طارئ آخر، فليس بدم حيض؛ بل دم علة وفساد، فلا يمنعك من الصلاة ولا الصوم ولا الطواف ونحوها من القربات، بل اغسليه عنك كسائر النجاسات، ثم توضئي لكل صلاة وصلي وطوفي بالكعبة واقرئي القرآن..”انتهى مختصراً.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو...عضو...نائب الرئيس...الرئيس

عبد الله بن قعود...عبد الله بن غديان...عبد الرزاق عفيفي...عبد العزيز بن عبد الله

بن باز

والأحوط لك قضاء الأيام

الخمس التي تركت فيها الصلاة، ظنا منك أن هذا الدم حيض، على حسب استطاعتك،

مرتبة؛ صلاة اليوم الأول – الصباح ثم تصلين الظهر...وهكذا، وفي اليوم التالي

كذلك .

والله أعلم